



# نفحات التراویح

لفضیلۃ الشیخ الناعیة الکبیر الحبیل  
**محمد الیاس العطار القادری الرضوی**  
حفظہ اللہ تعالیٰ



## سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### الفصل الثالث في صلاة التراويح

الحمد لله رب العالمين، والصلاه، والسلام على سيد المرسلين،

أما بعد:

فعن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال:

«إن الدعاء موقوفٌ بين السماء والأرض، لا يصعد منه شيء

حتى تصلى على نبيك صلى الله تعالى عليه وآله وسلم»<sup>(١)</sup>.

**صلوا على الحبيب! صلّى الله تعالى على محمد**

إن الله سبحانه وتعالى أعطانا في شهر رمضان، نعمًا كثيرةً، ومن

ضمن هذه النعم: صلاة التراويح، وهي سنة عظيمة، وبر كائتها كثيرة،

قال حبيب الله الأعظم، الرسول الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:

«من أحيا سنتي فقد أحببني ومن أحببني، كان معني في الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وصلاة التراويح سنة مؤكدة، وختم القرآن الكريم في صلاة

التراويح مرّة سنة مؤكدة<sup>(٣)</sup>، ولقد كان سيدنا الإمام الأعظم أبو حنيفة

النعمان رضي الله تعالى عنه يختتم القرآن في شهر رمضان، ٦١ ختمةً،

ثلاثين في النهار، وثلاثين في الليل، وواحدة في صلاة التراويح، وقد

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذى في "سننه"، كتاب الصلاة، ٢٩-٢٨/٢، (٤٨٦).

<sup>(٢)</sup> أخرجه الترمذى في "سننه"، كتاب العلم، ٣١٠-٣٠٩/٤، (٢٦٨٧).

<sup>(٣)</sup> "رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والتراويف، مبحث صلاة التراويح، ٦٠١/٢.

صلَّى صلاة الفجر بوضوء صلاة العشاء خمساً، وأربعين سنة<sup>(١)</sup>، وحجَّ خمساً وخمسين حجة<sup>(٢)</sup>، ورويَ أَنَّه ختم القرآن في الموضع الذي توفي فيه سبعةَ آلاف مِرَّةً<sup>(٣)</sup>.

ويقول الشيخ سيدنا الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى:

«كان إمام الأئمة سيدنا أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه، يُحيي الليل بقراءة القرآن في ركعة ثلاثين سنة»<sup>(٤)</sup>.

وقال العلماء الكرام رحمهم الله تعالى:

كان بعضُ السلف الصالح رحمهم الله تعالى، يختتم القرآن في كلِّ يوم وليلة مرتين، وبعضُهم يختتم القرآن أربعاً، وبعضُهم يختتم القرآن، ثمَّان ختمات.

ويقول سيدنا الإمام عبد الوهاب الشعراي رحمه الله تعالى:

كان سيدنا عليٌّ المرتضى رضي الله تعالى عنه، يختتم القرآن الكريم في اليوم والليلة، ثلث مئة، وستين ألف ختمة<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> رواه أبو بكر الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد"، باب ما ذكر من عبادة أبي حنيفة وورعه، ٣٥٣/١٣.

<sup>(٢)</sup> "الدر المختار"، المقدمة، ١٢٦/١.

<sup>(٣)</sup> رواه أبو بكر الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد"، باب ما ذكر من عبادة أبي حنيفة وورعه، ٣٥٣/١٣.

<sup>(٤)</sup> رواه أبو بكر الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد"، ٣٥٢/١٣.

<sup>(٥)</sup> ذكره الإمام أحمد رضا خان البريلوي في العطایا النبویة في الفتاوى الرضوية، ٤٧٧، نقلًا عن "میزان الکبریٰ" ، ٧/١.

وقد جاء في الحديث: قال سيد المحبوبين، سيد العابدين، النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «خفف على داود القراءة، فكان يأمر ببابته لتسريج فكان يقرأ قبل أن يفرغ»<sup>(١)</sup>.  
 **أخي الحبيب:**

وقد يشكل على بعض الناس، ويتوهم: أن ختم القرآن أو قراءة الزبور كيف يمكن أن تتم في يوم واحد أو في ساعة واحدة؟ فالجواب لهذا أخي: أن ذلك معجزة سيدنا داود عليه الصلاة والسلام وكرامات لأولياء الكرام رحمهم الله تعالى والأمر الخارق للعادة: فهو بالنسبة إلى النبي معجزة، وأماماً بالنسبة إلى الولي فهو كرامة<sup>(٢)</sup>.

### **السرعة في قراءة القرآن:**

على المسلم أن يقرأ القرآن الكريم مرتّلاً، من غير عجلة، مع مراعاة أحكام التجويد، ولكن مع الأسف الشديد، إذا التزم الإمام بقراءة القرآن بطمنية، من غير عجلة، وأعطى كل حرف حقه، فإن الناس لن يصلوا خلفه، لأنّهم يحبون أن يصلوا صلاة التراويح، خلف قارئ يقرأ القرآن بسرعة، فعلى المسلم أن يعلم أن اللحن في الإعراب لحناً يغيّر المعنى تغييرًا فاحشًا حرام، فمن ترك حرفاً من القرآن، بعجلة أو لم يخرج كل حرف من مخرججه، فقد ترك سنة ختم القرآن فمن أخطأ في حرف أثناء قراءة القرآن الكريم فعليه أن يعيد هذا الحرف،

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري في "صححه"، كتاب التفسير، ٢٦١/٣، (٤٧١٣).

<sup>(٢)</sup> ذكره مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) في "شرح العقائد النسفية"، ص ١٤٨.

ويقرأه قراءة صحيحة، وهذا مما يغفل عنه كثير من الناس، فعلى كلّ مسلم أن يقرأ القرآن الكريم على يد قارئ، مجوّد، مع مراعاة أحكام التجويد وقد نقل صدر الشريعة، مولانا محمد أمجد على الأعظمي رحمه الله تعالى الحكم فقال:

«يقرأ في الفرض بالترسل حرفًا حرفًا وفي التراويح بين الترسل والإسراع، وفي النفل ليلاً، له أن يسرع بأن يقرأ، كما يفهم، أيُّهُ بعد أن يمدّ أقلّ مدة قال به القراء، وإلاّ حرم لترك الترتيل المأمور به شرعاً<sup>(١)</sup>.»

وقد قال الله تبارك وتعالى في سورة المزمل:

**﴿وَرَتَلَ الْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾** [المزمل: ٤/٧٣].

وقد نقل الشيخ سيدنا الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى: «أيُّهُ تَأَنْ، واقرأ على تؤدة، من غير تعجيل، بحيث يتمكّن السامع من عَدَ آياته، وكلماته»<sup>(٢)</sup>.

وفي "مدارك التنزيل": «ورتل القرآن ترتيلًا»، أيُّهُ اقرأ على تؤدة بتبيين الحروف، وحفظ الوقوف وإشباع الحركات، و«ترتيلًا» هو تأكيد في إيجاب الأمر وأنه لا بدّ منه للقارئ<sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> "الدر المختار"، و"رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، ٢/٣٢٠.

<sup>(٢)</sup> "العطيايا النبوية في الفتاوى الرضوية"، ٦/٢٧٦، نقلًا عن الكمالين على حاشية الجلالين، ص ٤٧٦.

<sup>(٣)</sup> ذكره النسفي (ت ٧١٠ هـ) في "مدارك التنزيل وحقائق التأويل"، سورة المزمل، ص ١٢٩٢.

## النهي عن أخذ الأجرة لقراءة القرآن في التراويف:

ومن يقرأ القرآن في صلاة التراويف، فعليه أن يحقق الإخلاص في العبادات والطاعات، ومن يقرأ القرآن، لحبّ الجاه، وحبّ المحمدة، فلا ثواب له، بل يقع في مهلكات الرياء، وكذلك إذا عُرف أنّ الناس يعطون القارئ شيئاً من الأشياء ولو لم يستأجر لقراءة القرآن في صلاة التراويف، فعلى القارئ أن لا يأخذ شيئاً على قراءته في صلاة التراويف فإنه كالأجرة، ولكن إذا قال القارئ: «لا آخذ شيئاً على قراءة القرآن في التراويف»، أو قال مسؤول المسجد للقارئ: «لا أدفع إليك شيئاً»، ثم بعد ذلك أعطاه الناس شيئاً، فلا بأس بذلك، ولا حرج، قد جاء في الحديث: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّتَائِبِ»<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ سيدنا الإمام أحمد رضا خان رحمة الله تعالى: قراءةُ القرآن على الميت، وأخذُ الأجرة عليها، حرام، ويأثم المعطي، والأخذ، فإذا كانت قراءة القارئ للميت من أجل الأجرة، فلا ثواب له على ذلك، وإذا لم يكن في ذلك ثواب، فلا يصل إلى الميت شيء، ورجاءُ الثواب من نفس العمل أشدّ تحريمًا، فالواجب على المسلم أن يترك مثل هذا العمل، وإذا أراد أن ينفع الأموات، وأن يهدى ثواب القراءة للأموات، فلا بدّ أن تكون على الصفة المشروعة، لا على الصفة المحرمة، وهي: أن يستأجر قارئاً لوقت مخصوص، بأجر معلوم، وبعد ذلك يأمره المستأجر بما شاء من قراءة القرآن،

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري في "صححه"، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، ٦/١، (١).

والذكر والدعاء والاستغفار، والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم، وإهداء الشواب للموتى<sup>(١)</sup>.

فعلى القائم أن يستأجر رجلاً للإماماة في صلاة العشاء، ثم يطلب منه أن يقوم لقراءة القرآن في التراويح، لأنّ صلاة التراويح تابعة لصلاة العشاء، أو يقول القائم له: نستأجرك لوقت مخصوص، بأجر معين، ثم يأمره بقراءة القرآن في التراويح، والجدير بالذكر أنّ الأجرة إذا كانت مجهولةً، وقت العقد، فيجب تحديد الأجرة، قبل العمل، وإلاً يأثم المعطي والآخذ، ولو كانت الأجرة معلومةً، كأجرة العمال، وأجرة الباص، وذلك معلوم في النهاية، فلا حاجة إلى تحديد الأجرة، ولا يجوز للمستأجر: أن يقول للأجير وقت العقد: «نعطيك، القدر المناسب من المال، ونرضيك»، بل يجب تحديد الأجرة قبل العمل، ويشترط في اعتبار الأجر المسمى، رضا الأجير، والمستأجر عليه فإذا رضي المتعاقدان بأجرة معينة كانت هذه الأجرة هي الأجر المسمى.

ويجوز دفع أكثر منها، إلى المستأجر، بدون مطالبته، وأمّا من يتلو القرآن الكريم، أو ينشد في الحفلات الإسلامية، فعليه أن لا يأخذ شيئاً عليه، ومن أراد أن يأخذ مالاً على تلاوة القرآن، والإنشاد فلا بدّ له أن يحصل بطريق مشروع، من غير استحياء، وذكره الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى أيضاً، ومن لم يكن معسراً، فيستحسن له أن لا يأخذ شيئاً على تلاوة القرآن، والإنشاد، بطريق

<sup>(١)</sup> ذكره الإمام أحمد رضا خان في "الفتاوى الرضوية"، كتاب الإجارة، ١٩/٤٨٦-٤٨٨.

مشروعٍ أيضاً، فمن كان عمله خالصاً لله تعالى، فشوّابه عظيم، وجزءه كبير، ولكن من لا يأخذ شيئاً، يكون على خطر عظيم، ويصعب عليه اجتناب الرياء، واجتناب العجب، والكبير، فالأفضل له أخذ المال بطريق مشروع، ثم يتصدق سرّاً، ولا يجاهر بصدقته وإلاً يتعرّض عليه اجتناب الرياء، فالأحسن أن لا تعلم شماليه، ما تنفق يمينه.

### **ختم القرآن في صلاة التراويح:**

ومن أراد ختم القرآن الكريم في التراويح، فعليه أن يختتم القرآن كله، ويكمله في ليلة السابع والعشرين، بخشوع وخصوص، ويذكر تقصيره في قراءة القرآن والاستماع إليه، مستشعراً، بأنّه لم يحقق الإخلاص كاملاً، ويندم على التقصير في الطاعات، ويبكي على فراق رمضان، ويجري للمؤمن على فراقه دموع، وهو لا يدرى أيدرك رمضان القابل، أم لا، فحق لرمضان، على العبد أن يظهر الحزن، وأن يبكي عليه، أو يتباكي إن لم يمكنه البكاء، لأنّ التشبه بالصالحين، محمود، مرغوب، وفيه فلاح ونجاح، لعل الله سبحانه وتعالى يغفر لنا ولكلّم، بسبب عبرات ساخنة تنزل من العين الخاشعة لربّها سبحانه وتعالى.

### **صلاة التراويح مع جماعة بدعة حسنة:**

كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يرغب في قيام رمضان، فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»<sup>(١)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> ذكره مسلم في "صحيحة"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ص ٣٨٢، (٧٥٩).

وقد صلّى النبي الكريم صلّى الله تعالى عليه وآلـه وسلـمـ التراويح في رمضان، ولكنـه لم يداومـ عليهاـ، وتركـ ذلكـ، خوفـاـ علىـ الأمةـ منـ أنـ يفرضـ عليهمـ، ورويـ عنـ عبدـ الرحمنـ بنـ عبدـ القارئـ رضـيـ اللهـ تعالىـ عنهـ، آنـهـ قالـ: خرجـتـ معـ عمرـ بنـ الخطابـ رضـيـ اللهـ تعالىـ عنهـ ليلةـ فيـ رمضانـ إلىـ المسـجـدـ، فإذاـ النـاسـ أوزـاعـ متـفـرـقـونـ، يصلـيـ الرجلـ لنـفـسـهـ، ويصلـيـ الرـجـلـ، فـيـصـلـيـ بـصـلـاتـهـ الرـهـطـ، فـقـالـ عمرـ رـضـيـ اللهـ تعالىـ عنهـ:

«إـنـيـ أـرـىـ لوـ جـمـعـتـ هـؤـلـاءـ عـلـىـ قـارـئـ وـاحـدـ، لـكـانـ أـمـثـلـ»، ثمـ عـزـمـ، فـجـمـعـهـمـ عـلـىـ أـبـيـ بنـ كـعبـ رـضـيـ اللهـ تعالىـ عـنـهـ، ثـمـ خـرـجـتـ مـعـهـ لـيـلـةـ أـخـرـىـ، وـالـنـاسـ يـصـلـونـ بـصـلـاتـهـ قـارـئـهـمـ، قـالـ عمرـ رـضـيـ اللهـ تعالىـ عـنـهـ: «نـعـمـ الـبـدـعـةـ هـذـهـ»<sup>(١)</sup>.

### أـخـيـ الـحـبـيـبـ:

صلاةـ التـراـويـحـ مـعـ الجـمـاعـةـ، مـشـرـوـعـةـ، سـنـنـهـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـ وـالـهـ وـسـلـمـ، وـلـمـ يـداـمـ عـلـىـهـ، خـوـفـاـ عـلـىـ الأـمـةـ منـ أنـ تـفـرـضـ عـلـىـهـمـ، وـتـرـكـ فـرـصـةـ لـلـمـؤـمـنـ، بـأـنـ يـأـتـيـ فـيـ الإـسـلـامـ بـسـنـةـ حـسـنـةـ، لـهـ أـصـلـ فـيـ الشـرـعـ، وـحـيـنـمـ جـمـعـ سـيـدـنـاـ عـمـرـ بنـ الخطـابـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ، النـاسـ فـيـ صـلـاتـةـ التـراـويـحـ، عـلـىـ إـمـامـ وـاحـدـ، وـلـمـ يـتـخـرـجـهـ مـنـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـ، وـلـمـ يـأـمـرـ بـهـ إـلـاـ بـنـاءـ عـلـىـ أـصـلـ مـنـ أـصـوـلـ الدـيـنـ لـدـيـهـ، فـعـنـ سـيـدـ الـكـائـنـاتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ قـالـ:

<sup>(١)</sup> أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ "صـحـيـحـهـ"، كـتـابـ صـلـاتـةـ التـراـويـحـ، بـابـ فـضـلـ مـنـ قـامـ رـمـضـانـ،

.٦٥٨/٢٠١٠.

«من سنٌّ في الإسلام، سنٌّ حسنة، فله أجراها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنٌّ في الإسلام، سنٌّ سيئةً، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»<sup>(١)</sup>.

قد تبيّن من هذا الحديث: جواز إحداث البدعة الحسنة، في الإسلام، إلى يوم القيمة، وكم من محدثات حسنة، حدثت في عهد الخلفاء، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، وغيرهم، وهي تندرج تحت البدعة الحسنة، فمنها:

[١]: إقامة الجماعات في التراویح: إنّها من محدثات عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وقال: «إنّها بدعة حسنة»، وقد عُلم به بأنّ كلّ محدث حسنٍ لم يفعله النبي الكريم صلّى الله تعالى عليه وآلـه وسـلـمـ، ولم يكن في زمانه، فهو بدعة حسنة.

[٢]: واتخاذ المحاريب في المساجد من المحدثات، وأولُ من أحدث المحرابَ: سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، حين بَنَ المسجد النبوي<sup>(٢)</sup>. وقد تلقّاه المسلمون بالقبول، فعملوا به.

[٣]: واتخاذ القبة على المسجد، أو المئذنة من المحدثات، وإنّ مئذنة الكعبة لم تكن موجودة في عهد الرسول الكريم صلّى الله تعالى عليه وآلـه وسـلـمـ، والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

<sup>(١)</sup> أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، صـ٨٠، ٥٠٨ (١٦٠).

<sup>(٢)</sup> ذكره الملا علي القاري (ت ١٤١٠ هـ) في "مرقاة المفاتيح"، كتاب الصلاة، ٤٥٢/٢.

[٤]: ومن المحدثات: تقسيم القرآن إلى ثلاثين جزء، وتشكيله وتنقيطه، ووضع رموز يعرف أنواع الأوقاف، وطباعة القرآن، ونشره وتدوين الأحاديث، والجرح والتعديل في الرواية، وتقسيم الأحاديث إلى الصحيح، والحسن، والضعف والموضوع، وغيرها، وتعلم الفقه وأصول الفقه، وعلم الكلام، وإخراج الزكاة، وصدق الفطر بالنقد، والسفر للحج والعمرة بالسفن والطائرات بدلاً من الجمال والمذاهب الأربع من الحنفي، والشافعي، والمالكى، والحنبلي، ومن الطرق الصوفية: الطريقة الجشتية والقاديرية، والنقبندية، والسهوردية.

### ليس كلّ بدعة ضلالة:

إن قول سيد الخلق النبي الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «كلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار»<sup>(١)</sup>.

وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «شرّ الأمور محدثتها، وكلّ بدعة ضلالة»<sup>(٢)</sup>.

هذا مما يشكل على بعض الناس، ويحتاج إلى معرفة معناه، فجواب ذلك: أنّ الحديثين المذكورين، واصحان كلّ الوضوح، فالمراد هنا من البدعة: بدعة سيئة، تخالف كتاباً، أو سنةً، وإيضاً ذلك في الحديث: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:

<sup>(١)</sup> أخرجه النسائي في "سننه"، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، ص٢٧٤، (١٥٧٥).

<sup>(٢)</sup> أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ص٤٣٠، (٨٦٧).

«من ابتدع بدعةً ضلالاً، لا يرضها الله ورسوله، كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقض ذلك من أوزار الناس شيئاً»<sup>(١)</sup>.

وعن سيدنا أم المؤمنين الصديقة، عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:

«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رذ»<sup>(٢)</sup>.

قد تبيّن من هذه الأحاديث: أنّ ما لا أصل له في الدين، فهو بدعة سيئة، وما كان له أصل في الدين، فهو بدعة محمودة، قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوi رحمه الله تعالى:

البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة، فهو بدعة محمودة، وما خالف السنة، فهو بدعة ضالة»<sup>(٣)</sup>.

يجب تقسيم البدعة إلى بدعة حسنة، وبدعة سيئة، ولا بد من اعتبار بأشياء مستحسنة، لم تكن في زمان النبي الكريم، صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، وأصحابه الكرام، والتابعين، وإن لم يعتبر تقسيم البدعة، يلزم فساد نظام الدين، والإسلام.

ومن البدعة الحسنة: الرباط، والمدارس الإسلامية، والدرس النظامي، وطبع القرآن، والحديث والكتب الإسلامية.

<sup>(١)</sup> أخرجه الترمذى في "سننه"، كتاب العلم، ٤/٣٠٩، (٢٦٨٦).

<sup>(٢)</sup> أخرجه البخارى في "صحيحه"، كتاب الصلح، ٢/٢١١، (٢٦٩٧).

<sup>(٣)</sup> ذكره عبد الحق الدهلوi في "أشعة اللمعات شرح مشكاة المصايح"، كتاب الإيمان، باب الاعتصام بالكتاب والسنة، ١/١٣٥.

وكان الرسول الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقدر على الابداع بالأشياء المستحسنة ولكن رب العالمين سبحانه وتعالى، من على عباده، بمواسم الصدقات الجارية، ووفق من شاء منهم لاغتنام هذه المواسم بالابداع بالأشياء المستحسنة وأخذ المسلمين يتبعون الأشياء، بنية الصدقة الجارية، ويستحسنونها، ومنهم من ابدع الصلاة على النبي الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، قبل الأذان، وابدعا بعضهم حفل المولد النبوى وضرب الأعلام الخضراء وأحدث بعضهم الاحتفالات بذكرى عباد الله الصالحين، والابداع بالأشياء المستحسنة يستمر إلى الآن، وقد ابتدع مركز الدعوة الإسلامية العالمية في اجتماعاتهم، الهتف بـ:

«اذكروا الله»، و«صلوا على الحبيب».

ومن المحدثات المحمودة: القبة الخضراء، ويتمى زيارتها كل عشاق الرسول، حيث إن الدموع تجري من عيونهم، وقد أحدث بناءها في سنة ٦٧٨هـ، الموافقة ١٢٦٩م، وكان لونها أولاً باللون الأصفر، وسميت بالقبة الصفراء، ثم صارت باللون الأبيض في سنة ٨٨٨هـ، الموافقة ١٤٨٣م، وسميت بالقبة البيضاء، ثم بنيت بالأحجار الملونة في سنة ٩٨٠هـ، الموافقة ١٥٧٢م، وسميت بالقبة الملونة، ثم صارت باللون الأخضراء في سنة ١٢٣٣هـ، الموافقة ١٨١٨م، وسميت بالقبة الخضراء، بعد صبغها بالأخضر، واستمرت عليه إلى الآن، وهي بدعة حسنة محمودة وهي نور العيون وسرور القلوب، ولا يمكن لأحد أن يتعرض لهدم القبة.

**أخي في الله:** ينبغي على كلّ واحد أن يلتزم بالسفر في سبيل الله مع القافلة المدينة، لمركز الدعوة الإسلامية، فبها يمكنه طلب علم الدين وأصول الدين، والعقيدة والعبادة، فمركز الدعوة الإسلامية، ينضح بالسنن، والآداب، يقول أحد الإخوة: هذه قصة يرويها صاحبها حيث يقول: يسافر كثير من المسلمين، في سبيل الله، مع القوافل المدينة، من بلد إلى بلد، بعد نهاية اجتماع عالمي، الذي يُعقد لثلاثة أيام، في مدينة ملتان (باكستان)، وذات مرة وصلت قافلة من الإخوة المسلمين، إلى مسجد، فلما ناموا بالليل، رأى أحدهم في المنام سيد الخلق النبي الكريم صلّى الله تعالى عليه وآلـه وسلـم، وعندما استيقظ من نومه، فرح فرحاً شديداً، وثم أقرّ بأنّ مركز الدعوة الإسلامية حق، وارتبط بالبيئة المتدنية.

**أخي العبيب:** أرأيت قد رأى رجل في المنام، الرسول الكريم صلّى الله تعالى عليه وآلـه وسلـم بصحبة الإخوة الدعاة، ينبغي على كلّ مسلم: أن يختار الصحبة الصالحة، التي تعينه على الخير، وتنهاه عن الشر، وأن يعمل جاهداً، ليسافر في سبيل الله، مع القافلة، ويصاحب أبناءها المحبين لأهل الخير، والطاعة، وهكـ أخـي بعضاً من فضائل المحبة في الله:

- [١]: إِنَّ اللَّهَ عَزُّ وَجَلُّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: «أَيْنَ الْمُتَحَاوِبُونَ بِحَلَالِي، الْيَوْمَ أَظَلَّهُمْ فِي ظَلَّيْ، يَوْمًا لَا ظَلَّ، إِلَّا ظَلَّي»<sup>(١)</sup>.
- [٢]: قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: «وَجَبَتْ مُحِبَّتِي لِلْمُتَحَاوِبِينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَذِّلِينَ فِيَّ»<sup>(٢)</sup>.
- [٣]: قَالَ اللَّهُ عَزُّ وَجَلُّ: «الْمُتَحَاوِبُونَ فِي جَلَالِي، لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ، يَغْبُطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشَّهِداءُ»<sup>(٣)</sup>.
- [٤]: لَوْ أَنَّ عَبْدَيْنِ تَحَاوَبَا فِي اللَّهِ عَزُّ وَجَلُّ، وَاحِدٌ فِي الْمَشْرِقِ، وَآخِرٌ فِي الْمَغْرِبِ، لِجَمْعِ اللَّهِ بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ تَحْبِبُهُ فِيَّ»<sup>(٤)</sup>.
- [٥]: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِعُمُدًاً مِنْ يَاقُوتٍ، عَلَيْهَا غُرَفٌ مِنْ زِيرَجَدٍ، لَهَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ، تَضَيءُ، كَمَا يَضِيءُ الْكَوْكَبُ الدُّرُّيُّ، قَيْلٌ: يَا رَسُولَ

<sup>(١)</sup> أخرجه مسلم في "صححه"، كتاب البر والصلة والأداب، باب في فضل الحب في الله، صـ١٣٨٨، (٢٥٦٦).

<sup>(٢)</sup> ذكره مالك بن أنس في "الموطأ"، كتاب الشعر، باب ما جاء في المتحابين في الله، ٤/١٧٤، (٤٣٩)، (١٨٢٨).

<sup>(٣)</sup> أخرجه الترمذى في "سننه"، كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله، ٤/١٧٤، (٢٣٩٧).

<sup>(٤)</sup> ذكره البيهقي في "شعب الإيمان"، باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وإفساء السلام بينهم، ٦/٤٩٢، (٩٠٢٢).

الله، من يسكنها؟ قال صلی الله تعالى عليه وآلہ وسلم: «المتحابون في الله، والمتجالسون في الله، والمتألقون في الله»<sup>(١)</sup>.

[٦]: وفي الحديث: «المتحابون في الله على كراسى من ياقوت حول العرش»<sup>(٢)</sup>.

[٧]: وفي الحديث: «من أحبَّ اللَّهَ، وأبغضَ اللَّهَ، وأعطى لَهُ، ومنع لَهُ فقد استكمَلَ الإِيمَانَ»<sup>(٣)</sup>.

### أحكام التراويح:

[١]: صلاة التراويح سنة مؤكدة لكل مسلم، بالغ، عاقل، ذكرًا كان أو أنثى<sup>(٤)</sup>. ولا يجوز ترك صلاة التراويح.

[٢]: وصلاة التراويح، عشرون ركعة<sup>(٥)</sup>. وكان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، في شهر رمضان، بعشرين ركعة<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> ذكره البهقى في "شعب الإيمان"، باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وإفساد السلام بينهم، ٤٨٧/٦، ٩٠٢/٦.

<sup>(٢)</sup> ذكره الطبراني في "المعجم الكبير"، ٤/١٥٠، (٣٩٧٣).

<sup>(٣)</sup> أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، ٤٦٨١، ٢٩٠/٤.

<sup>(٤)</sup> "تنوير الأ بصار"، و" الدر المختار" كتاب الصلاة، باب الوتر والنواول، ٥٩٦/٢ - ٥٩٧.

<sup>(٥)</sup> "رد المختار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنواول، مبحث صلاة التراويح، ٥٩٩/٢.

<sup>(٦)</sup> ذكره البهقى في "ال السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب ما روى في عدد ركعات القيام في شهر رمضان، ٦٩٩/٢، (٤٦١٧).

[٣]: وصلاة التراويح، مع الجماعة، سنة مؤكدة على الكفاية، فلو تركها أهل مسجد كلهم، كانوا مسيئين، ولو أقامها البعض، جماعة، فالمتخلف عن الجماعة، تارك للفضيلة<sup>(١)</sup>.

[٤]: وقت صلاة التراويح، من بعد صلاة العشاء، إلى طلوع الفجر، وإن أدى صلاة التراويح، قبل العشاء، لم تجز صلاته<sup>(٢)</sup>.

[٥]: وقت صلاة التراويح بعد العشاء إلى طلوع الفجر، قبل الوتر وبعده<sup>(٣)</sup>.

[٦]: يستحب تأخير صلاة التراويح إلى ثلث الليل، ولا تكره بعد منتصف الليل<sup>(٤)</sup>.

[٧]: إذا فاتت صلاة التراويح، لا تقضى<sup>(٥)</sup>.

[٨]: صلاة التراويح، عشرون ركعةً عشر تسليمات، أي: تصلّى التراويح ركعتين، ركعتين<sup>(٦)</sup>.

<sup>(١)</sup> "رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ٥٩٩/٢، و"الهداية"، كتاب الصلاة، باب النوافل، ٧٠/١.

<sup>(٢)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٥/١.

<sup>(٣)</sup> " الدر المختار "، ٥٩٧/٢.

<sup>(٤)</sup> "تنوير الأ بصار "، و" الدر المختار "، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ٥٩٨/٢.

<sup>(٥)</sup> "المحيط البرهاني "، كتاب الصلاة، الفصل الثالث عشر في التراويح والوتر، ١٧/٢.

<sup>(٦)</sup> "تنوير الأ بصار "، كتاب الصلاة، ٥٩٩/٢.

[٩]: من صلّى التراویح کلّها، بتسلیمة واحدة، وقد قعد في کلّ رکعتین، صحّت صلاته بالکراهة، والقعدة فرض، في کلّ رکعتین، ویأتي الإمام والقوم بالثناء، في کلّ شفع، ویأتي بالصلوة على النبي الکریم صلی الله تعالیٰ علیه وآلہ وسلم، بعد التشهید<sup>(١)</sup>.

[١٠]: يجدر في التراویح لکلّ شفع نیّة، وإن نوى التراویح کلّها عند الشروع في الشفع الأول، جاز<sup>(٢)</sup>.

[١١]: تکرہ صلاة التراویح، قاعداً، مع القدرة على القیام، حتی قیل: لا تصح<sup>(٣)</sup>.

[١٢]: صلاة التراویح جماعة في المسجد أفضـل، وإن صلـى بجماعة في البيت، فقد حاز فضیلـة أدائـها بالجمـاعة، وترک فضیلـة أدائـها في المسـجد<sup>(٤)</sup>.

من يرید صلاة التراویح في البيت، فعليه أن يصلـي صلاة العشاء، مع جمـاعة المسـجد، وإن صلـى صلاة العشاء، جـمـاعة في البيـت، يأثـم لـترك الـواجب.

[١٣]: يجوز إمامـة الصـبـيـ المـراهـقـ، لـصـبـيـانـ مـثـلـهـ<sup>(٥)</sup>.

<sup>(١)</sup> "الدر المختار" و "تنویر الأ بصار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ٦٠٢-٥٩٩/٢.

<sup>(٢)</sup> "رد المختار"، كتاب الصلاة، مبحث صلاة التراویح، ٥٩٧/٢، ملتقطاً.

<sup>(٣)</sup> "تنویر الأ بصار" و "الدر المختار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ٦٠٣/٢.

<sup>(٤)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراویح، ١١٦/١.

<sup>(٥)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب الخامس في الإمامة، ٨٥/١.

[١٤]: لا تجوز صلاة رجل بالغ، خلف صبي<sup>(١)</sup>، وسواء في ذلك صلاة الفرض، والتراويح، وسائر النوافل.

[١٥]: ختم القرآن في التراويح، والاستماع إليه سنة مؤكدة.

[١٦]: إن لم يوجد حافظ للقرآن الكريم، جامع للشراط، أو لم يختم القرآن بوجه من الوجوه، جاز أن يقرأ أيّ سورة، وإن كان الأحسن: قراءة سورة الفيل، أي: البداعة منها إلى آخر القرآن، ثم يعيدها، لأنّه لا يشتبه عليه عدد الركعات، ولا يستغله بحفظها<sup>(٢)</sup>.

[١٧]: تسنّ قراءة البسملة جهراً مرّة واحدةً، وتستحب قراءة البسملة سرّاً في أول كلّ سورة، حتى إنّ بعض العلماء الكرام قال: وقراءة سورة الإخلاص، ثلاث مرات عقب الختم، استحسنها أكثر المشايخ<sup>(٣)</sup>، ومن يختم القرآن في الصلاة إذا فرغ من المعوذتين في الركعة الأولى، يركع ثم يقرأ في الثانية الفاتحة، والآيات الأولى من سورة البقرة، إلى قوله تعالى: المفلحون<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> "الهدایة"، كتاب الصلاة، باب الإمامة، ١/٥٧، ملتفطاً.

<sup>(٢)</sup> رد المحتار، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، مبحث صلاة التراويح، ٢/٦٠٢، و"الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح،

١/١١٨.

<sup>(٣)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الكراهة، الباب الرابع في الصلاة وقراءة القرآن، ٥/٣١٧.

<sup>(٤)</sup> رد المحتار، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، مطلب الاستماع للقرآن فرض كفائية،

.٢٣٠/٢

[١٨]: إذا فسد الشفع، وقد قرأ فيه، لا يعتدّ بما قرأ فيه، ويعيد القراءة، ليحصل له الختم في الصلاة الجائزة<sup>(١)</sup>.

[١٩]: إذا غلط في القراءة في التراويح، فترك سورةً، أو آيةً، وقرأ ما بعدها، فالمستحب له أن يقرأ المتروكة، ثم المقروعة<sup>(٢)</sup>.

[٢٠]: يجوز أداء صلاة التراويح في عدّة مساجد، إذا لم يدخل النقصان في ختم القرآن.

[٢١]: إذا قام رجل إلى الثالثة في التراويح ناسياً، ولم يقعد في الثانية: فإن تذكّر في القيام يجب عليه الرجوع وسجود السهو، وإن تذكّر بعدما سجد للثالثة: فإن أضاف إليها ركعةً أخرى، كانت هذه الأربع عن تسليمة واحدة، وإن قعد في الثانية قدر التشهد، يجوز عن تسليمتين<sup>(٣)</sup>.

[٢٢]: إذا صلى ثالث ركعات بتسلیمة واحدة: إن لم يقعد في الثانية، بطلت صلاته، ووجب عليه أن يعيدها.

<sup>(١)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٨/١.

<sup>(٢)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٨/١.

<sup>(٣)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٨/١.

[٢٣]: إذا سلم الإمام في ترويحة، فقال بعض القوم: صلى ثلاث ركعات، وقال بعضهم: صلى ركعتين: يأخذ الإمام بما كان عنده، وإن لم يكن الإمام على يقين: يأخذ بقول من كان صادقاً عنده<sup>(١)</sup>.

[٢٤]: إن شَكُواْ أَنَّهُمْ هَلْ صَلَوْاْ عَشْرَ تَسْلِيمَاتٍ، أَوْ تَسْعَ تَسْلِيمَاتٍ؟ يَصْلِلُونَ تَسْلِيمَةً أُخْرَى، فُرَادَى احْتِيَاطًا<sup>(٢)</sup>.

[٢٥]: الأفضل تعديل القراءة بين التسليمات، فإن خالف، لا بأس به، أمّا في التسليمة الواحدة، فلا يستحبّ تطويل القراءة في الركعة الثانية<sup>(٣)</sup>.

[٢٥]: يأتي الإمام والقوم بالثناء في كلّ شفع، ويزيد الإمام على التشهّد، إلّا أن يملّ القوم، فيأتي بالصلوات، ويكتفي بـ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِهِ»<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> "المحيط البرهاني"، كتاب الصلاة، الفصل الثالث عشر في التراويح والوتر، ١٥/٢، و"الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٧/١.

<sup>(٢)</sup> "المحيط البرهاني"، كتاب الصلاة، الفصل الثالث عشر في التراويح والوتر، ١٥/٢، و"الجوهرة النيرة"، كتاب الصلاة، باب قيام شهر رمضان، ١٢٦/١.

<sup>(٣)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٧/١.

<sup>(٤)</sup> "الدر المختار" و"رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، مبحث صلاة التراويح، ٦٠٢/٢.

- [٢٦]: إذا حصل ختم القرآن ليلة التاسع عشر، أو الحادي والعشرين، لا تترك التراويح في بقية الشهر، لأنّها سنة مؤكّدة<sup>(١)</sup>.
- [٢٧]: يستحب الاستراحة والجلوس بعد كل أربع ركعات، قدر ترويحة<sup>(٢)</sup>، وسميت كل أربع ركعات، ترويحة.
- [٢٨]: في حالة الجلوس اختيار بين تسبيح، وقراءة، وسكت، وصلاة فُرَادَى<sup>(٣)</sup>.

يجوز أن يقول هذا الدعاء:

«سبحان ذي الملك والملائكة، سبحان ذي العزة والعظمَة والهيبة والقدرة والكرباء والجبروت، سبحان الملك الحي الذي لا ينام، ولا يموت، سُبُّوح قدّوس ربنا، وربُّ الملائكة والروح، اللَّهُمْ أجرني من النار، يا مجير، يا مجير، يا مجير، برحمتك يا أرحم الراحمين».

- [٢٩]: يستحب الجلوس بين الترويحة الخامسة والوتر، ولو علم أنّ الجلوس بين الخامسة والوتر يثقل على القوم، لا يجلس<sup>(٤)</sup>.

<sup>(١)</sup> "الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٨/١.

<sup>(٢)</sup> "الهداية"، كتاب الصلاة، باب النوافل، فصل في قيام شهر رمضان، ٧٠/١.

<sup>(٣)</sup> "الدر المختار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، ٦٠٠/٢.

<sup>(٤)</sup> "الهداية"، كتاب الصلاة، باب النوافل، فصل في قيام شهر رمضان، ٧٠/١، و"الفتاوى الهندية"، كتاب الصلاة، الباب التاسع في النوافل، فصل في التراويح، ١١٥/١.

[٣٠]: يكره للمرتضى أن يقعد في التراويح، فإذا أراد الإمام أن يركع، قام، لأنّ في ذلك إظهار التكاسل في الصلاة، والتشبه بالمنافقين، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ [النساء: ٤٢] <sup>(١)</sup>.

إذا جاء الرجل للصلوة والإمام في السجود، أو الجلوس، أو على أي حال فعله أن يدخل معه، ولا يتضرر قائماً، ولو أدركه المأمور في التشهد الأول، جلس معه، فإن قام الإمام إلى الثالثة، قبل أن يكمل المأمور التشهد، فالظاهر أنه يكمل التشهد، ثم يقوم إلى الثالثة.

[٣١]: الوتر جماعة في رمضان، أفضل، إلا إذا لم يصل العشاء مع الجماعة، فإنه لا يتبع الإمام في الوتر <sup>(٢)</sup>.

[٣٢]: جاز أن يصلّي الفريضة خلف إمام واحد، ويصلّي التراويح وراء إمام آخر.

[٣٣]: كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يؤمّ الناس في الفريضة والوتر، وكان سيدنا أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه يؤمّهم في التراويح <sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> "المحيط البرهاني"، كتاب الصلاة، الفصل الثالث عشر في التراويح والوتر، ١٨/٢.

<sup>(٢)</sup> "رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب الوتر والنواقل، مبحث صلاة التراويح، ٦٠٦-٦٠٣/٢.

<sup>(٣)</sup> "الجوهرة النيرة"، كتاب الصلاة، باب قيام شهر رمضان، ١٢٧/١.

نَسَأْلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُوفِّقَنَا لِأَدَاءِ صَلَاتَةِ التَّرَاوِيْحِ، خَلْفَ إِمَامٍ  
صَالِحٍ، مُتَقِّنٍ لِلقراءَةِ.

### المصاب بالسرطان:

الحمد لله عز وجل، كم كان لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وآلها وسلم من فضل وكرم على أهل مركز الدعوة الإسلامية، حيث كان كثير من المرضى الذين يقول لهم الأطباء: لم يعد لكم علاج، كانوا يشفون، ويعافون بسبب السفر في سبيل الله مع قوافل الدعاء إلى الله تعالى، حدثني أحد الإخوة عن قصة شاب من مدينة كراتشي، أصيب بالسرطان، ثم سافر في سبيل الله مع القافلة الدعوية (قافلة المدينة)، وكان محزوناً لما أصابه من السرطان، وكان الإخوة الدعاء يشجعونه ويدعون له، وذات يوم جاءه القيء، وخرجت من حلقه قطعة لحم، وحصل له الاطمئنان والراحة النفسية الكاملة، عندما كشف الأطباء على حالته، وجدوا أنه شفي تماماً من مرض السرطان، ببركة السفر في سبيل الله مع قافلة الدعاء إلى الله تعالى.